

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧١ لسنة ٢٠٠٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية :

وبما على ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

ينقل السيد / أسامة صلاح الدين على حسنين - الرئيس من الفتنة (أ) بمحكمة الجيزه الابتدائية إلى وظيفة غير قضائية بالجهاز المركزي للتنظيم والإدارة تعادل درجة وظيفته الحالية ، مع احتفاظه بمرتبه فيها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٩ يونيو سنة ٢٠٠٨ م) .

حسني مبارك